Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (111) لسنة (2014م)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدت المنعقد بمقر الهيئة يوم الأربعاء 7 ذو الحجة 1435 هجرية، الموافق 2014/10/1 ميلادية،
برئاسة القاضي/ عبدالرزاق سعيد حزام الأكحلي عضور المجلس، القائم بأعمال رئيس مجلس الإدارة.
وبحضور كل من:-

1. الدكتور/ ياسين محمد عبدالكريم الخراساني — عضو مجلس الإدارة
2. الأستاذ/ أميـن معروف الجنـد — " " " "
3. المهندس/ عبدالحميد أحمد المتوكل — " " " "

وبحضور المهندس/ جميل علي أحمد الصبري — سكرتير مجلـس الإدارة

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من شركة ركسل للمقاولات وخدمات النظافة والخدمات العامة

ضـد

هيئة مستشفى الثورة العام النموذجي – صنعاء بشأن المناقصة رقم (2014/1) الخاصة بتقديم خدمات نظافة.

الوقائع والإجراءات

تتحصل وقائع وإجراءات الشكوى بما يلي:

أولا: بتأريخ 2014/8/10م تقدمت الشاكية بعريضة شكوى إلى الهيئة ضد هيئة مستشفى الثورة العام النموذجي بصنعاء تضمنت الطعن في قرار الإرساء في النقاط التالية:-

1- في اللجنة الفنية وفي تحليلها.

2- التناقض الغريب في التكلفة التقديرية.

3- التناقض الغريب في شروط إعلان المناقصة.

4- في المقدرة المالية للشركة المرسى عليها وكذلك الخبرة وفقا لما هو موضح في عريضة الشكوى المقدمة منها وطلبت ايقاف إجراءات المناقصة وطلب أولياتها وتحقيق العدالة ورفع الظلم.

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....

ثانيا: بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة الى الجهة المشكو بها برقم (1237) وتاريخ 2014/8/11م تضمنت وقف إجراءات المناقصة والرد على الشكوى وموافاة الهيئة العليا بأوليات المناقصة. وبناء عليه قامت الجهة بالرد على الهيئة العليا وارفقت كافة اوليات المناقصة بتاريخ 2014/9/1م مع صورة من الرد على الشكوى وصور من وثائق التحليل.

ثالثا: تم إحالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، رفع تقريره الى مجلس إدارة الهيئة متضمنا الملاحظات الآتية:

أولا:- على الشكوى

1- تم تقديم الشكوى في الفترة المحددة قانونا (إذ ان تاريخ الإخطار كان قبل إجازة عيد الفطر المبارك بيومين فقط).

2- الشاكية ليست اقل الأسعار وفقا لمحضر جلسة فتح المظاريف.

3- الشاكية قدمت كشف حساب بنكي بتاريخ 2014/4/13م برصيد مالي مبلغ وقدرة (287,944) ريال.

ثانيا:- بالنسبة للجهة:

1- لم تحدد الجهة في الإعلان عن المناقصة تاريخ فتح المظاريف بالمخالفة لنص المادة (33-2-ح) من الدليل الإرشادي لإعمال الاشغال والتوريدات والخدمات الاخرى.
2- حددت الجهة في الاعلان عن المناقصة يوم فتح المظاريف يوم راحة أسبوعية وهو يوم السبت بالمخالفة لنص المادة (33-1- أ- 9)من الدليل الارشادي لإعمال الاشغال والتوريدات والخدمات الاخرى والتي تشير الى (الانتباه عند تحديد موعد فتح المظاريف ان لا يكون يوم راحة أسبوعية).
3-قامت لجنة التحليل بإضافة معايير التأهيل اللاحق الى معايير الاستجابة الاولية في جدول واحد بالمخالفة لنص المادة (168- ب) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات والتي تشير الى (البدء بتقييم الاستجابة الأولية للعطاءات المقدمة فيما يتعلق باستيفائها للشهادات والبطاقات وفقا للشروط المحددة في وثيقة المناقصة ويمكن للجهة إذا كانت هناك نواقص أو شك في صحة وسلامة هذه الوثائق مخاطبة مقدمي العطاءات الذين لديهم نواقص على قاعدة واحدة دون أي تمييز بينهم لاستيفائها والتثبت من صحتها خلال فترة محددة باستثناء عدم جواز تعديل أو تصحيح ضمان العطاء وإذا لم يتم استيفائها فيتم استبعاد العطاء قبل الانتهاء من أعمال التحليل والتقييم).
4- لم تحدد الجهة الأسس والمعايير والمتطلبات التي على أساسها سيتم التأهيل اللاحق للعطاءات ضمن وثيقة المناقصة بالمخالفة لنص المادة(49-1)من الدليل الإرشادي لأعمال الأشغال والتوريدات والخدمات

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

الأخرى والتي تشير الى (إذا لم يتم إجراء تأهيل مسبق فيتم إجراء تأهيل لاحق لمقدمي العطاءات ولأجل ذلك يتم تحديد الاسس والمعايير والمتطلبات التي على أساسها سيتم التأهيل اللاحق ضمن وثائق المناقصة بصورة واضحة) .

5- قامت لجنة المناقصات المختصة بإصدار قرار الارساء بتاريخ 2014/7/15م ووجهت الإخطارات لأغلب المتناقصين بتاريخ 2014/7/23م بالمخالفة لنص المادة (192 – د) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات والتي تشير الى (يوجه الإخطار المشار اليه في الفقرتين (أ،ب) من هذه المادة خلال مدة لا تتجاوز يومي عمل من تاريخ اليوم التالي لصدور قرار لجنة المناقصات بالإرساء).

5- لم تكن الإخطارات الموجهة للمتناقصين رسمية كونها غير مختومة بخاتم الجهة بالمخالفة لنص المادة (192 ـ أ) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والتي تشير الى (يجب على الجهة قبل انتهاء فترة سريان العطاءات وبعد الحصول على التصديقات اللازمة ان تخطر مقدم العطاء الفائز بإرساء المناقصة عليه بموجب إخطار رسمي موقع من رئيس الجهة أو من يخوله بذلك ومختوم بخاتم الجهة).

6- قامت الجهة بمخاطبة المتقدمين باستيفاء الوثائق التالية :-

أ- صورة من شهادات الخبرة السابقة (عقود مع مستشفيات مماثلة)خلال سنتين سابقة.

ب- وثيقة أثبات المقدرة المالية من بنك معتمد.

علما بان هذه المعايير لم تكن مطلوبة في وثيقة المناقصة بالمخالفة لنص المادة (165ـب) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات(تخضع عملية تقييم العطاءات للمعايير والمنهجية الموضحة في وثيقة المناقصة وتتم المقارنة بين العطاءات على اساس الاسعار المقيمة لتحديد اقل عطاء مقيم).

رابعا: نظر مجلس ادارة الهيئة في تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة، إتخذ القرار الآتي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره، وحيث أن عرض السعر المقدم من الشاكية بمبلغ (115,200,000) ريال/سنة ليس أقل العروض سعرا فإن قيام الجهة المشكو بها بأستبعاده وإرساء المناقصة على العطاء المقدم من شركة الأهرام للصيانة والنظافة وعقود التوريد بمبلغ (104,568,000) ريال/سنة كونه أقل العطاءات المقيمة سعرا ومستوفيا لكافة الشروط المطلوبة يعد إجراء صائبا وموافقا للقانون.

ولذلك،

وإستنادا الى نص المادتين (22 ، 78) من القانون رقم 23 لسنة 2007م بشأن المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية، والمواد (190 ، 417 ، 419) من اللائحة التنفيذية لذات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات مايلي:

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

Ref :.....
Date:.....
Res.:.....

الرقم :.....
التاريخ :.....
المرفقات :.....

- رفض الشكوى لصحة الأساس الذ بني عليه قرار الجهة بإستبعاد العطاء المقدم من الشاكية.
- توجيه الجهة بإستكمال اجراءات المناقصة وفقا للقانون واللائحة.
- تنبيه الجهة الى ضرورة الأخذ بملاحظات المكتب الفني الواردة أعلاه بعين الاعتبار وضمان عدم تكرارها في المناقصات القادمة.

والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتأريخ 7 ذو الحجة 1435 هجرية، الموافق 2014/10/1 ميلادية.

المهندس/ عبدالحميد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

القاضي/ عبدالرزاق سعيد الأكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الأستاذ/ امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

الدكتور/ ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye